[86] الامانة، واجتنبوا الحرام، وأقرؤوا 1 الضيف، وأقاموا الصلاة، وآتوا 2 الزكاة فإذا 3 لم يفعلوا ذلك ابتلوا بالقحط والسنين 4 " 5. 13 وبإسناده قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله: " ليس منا من غش مسلما 6 أو ضره 7 أو ماكره 8 " 9. 14 - وبإسناده قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله: " إن ا ليبغض من يدخل عليه في بيته فلا يقاتل 10 " 11.

_____ (1) في بعض النسخ والعيون: ووقروا، وفي أخرى: وقرؤوا، وفي ط وج والبحار والمستدرك: وقروا. (2) في بعض النسخ وط وج: وأدوا. (3) ن: فإن. (4) ن: بالسنين والقحط. والسنين جمع السنة وهي الجدب، يقال: أخذتهم السنة، إذا أجدبوا وأقحطوا. (5) عنه البحار: 69 / 394 ح 76 والمستدرك: 3 / 89 باب 33 ح 9. ورواه الصدوق في عيون الاخبار: 2 / 29 ح 25. عنه الوسائل: 11 / 202 ح 8 وفي ج 16 / 459 ح 5 عنه وعن أمالي الطوسي: 2 / 260. وفي البحار: 71 / 206 ح 11 وج 73 / 352 ح 52 وج 74 / 392 ح 10 وج 75 / 115 ح 7 وج 82 / 207 ح 14 وج 96 / 14 ح 23 عن العيون. وأخرجه في الحديث 24 من البحار الاخير والوسائل: 6 / 13 ح 9 عن ثواب الاعمال: 300 ح 1. (6) خ: مؤمنا. (7) خ: أوغره (8) المكر: الخداع. (9) عنه البحار: 75 / 285 ح 5 وعن عيون الاخبار: 2 / 29 ح 26، وعنه المستدرك: 2 / 99 ح 9 وص 455 ح 1 وأخرجه في الوسائل: 12 / 211 ح 12 عن العيون. وأخرجه المجلسي في البحار: 10 / 367 ح 4 بالاسناد رقم " 41 ". (أخرجه الرافعي عن علي عليه السلام بلفظه. وأخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والحاكم عن أبي هريرة بلفظ: ليس منا من غش. وفي رواية: من غشنا فليس منا). (10) خ: إن ا ليبغض من الرجل يدخل عليه في بيته فلا يقتل. وفي ن: إن ا يبغض الرجل يدخل عليه الرجل في بيته فلا يقابله. وعلق القاضي محمد بن أحمد بن مشحم في هامش ن: (في هذا الحديث في بعض النسخ غلط في لفظه، وقد صحح على ماهنا، والمعنى ظاهر، أي فلا يقابل الرجل المدخول إليه الداخل باللطف وحسن الاخلاق). (11) عنه البحار: 79 / 196 ح 8 وعن عيون الاخبار: 2 / 28 ح 24. (*)
